

مناظرة القبول بالسنة الثانية

تفتح بالمعهد الأعلى للمحاماة مناظرة القبول بالسنة الثانية للمتحصلين على :

- 1- الشهادة الوطنية للماجستير في الحقوق أو العلوم القانونية مع الاستاذية أو الإجازة في الحقوق أو العلوم القانونية أو ما يعادلها من الشهائد الأجنبية في الحقوق أو العلوم القانونية
- 2- حدد عدد البقاع المعروضة للانتظار بخمسين (50) بقعة
- 3- يفتح باب التسجيل ابتداء من يوم الاثنين 03 جانفي 2022 وتغلق قائمة الترشحات يوم الخميس 13 جانفي 2022 بانتهاء التوفيق الإداري .

تجري المناظرة يوم السبت 12 مارس 2022 والأيام الموالية.

شروط الترشح:

يشترط في المترشح أن يكون :

- 4- تونسي الجنسية منذ أربعة أعوام على الأقل و أن لا يتجاوز سنه سبعة و ثلاثون سنة في أول جانفي من سنة فتح المناظرة

- 5- خاليا من السوابق العدلية من أجل جريمة قصدية، ماسة بالشرف و لم يسبق تفليسه أو عزله لأسباب مخلة بالشرف.

الوثائق المطلوبة:

- 6- استمارة ترشح تسحب وجوباً من موقع واب المعهد www.ispavocat.tn و عند التعذر يتم سحبها مباشرة من إدارة المعهد

- 7- نسخة مصورة من بطاقة التعريف الوطنية دون حاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل.

- 8- مضمون ولادة لم يمض على تاريخ تسلمه أكثر من 6 أشهر .

- 9- نسخة مصورة من الشهادة العلمية دون الحاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل و بالنسبة للشهائد الأجنبية أو المسلمة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة يجب أن تكون الشهادة العلمية مصحوبة بقرار معادلة صادر عن وزارة التعليم العالي و البحث العلمي .

- 10- عدد 02 ظرف خالص معلوم البريد تحمل اسم المترشح و عنوانه بكل دقة .

- 11- شهادة إصدار حواله بريدية ب 20 دينارا تنزل بالحساب البريدي الجاري عدد

1700100000028784647 باسم محاسب المعهد العالي للفنون الجميلة بتونس لفائدة المعهد الأعلى للمحاماة أو وصل خلاص من وكيل المقاييس بالمعهد الأعلى للمحاماة .

تلقى مطالب الترشح:

تودع مطالب الترشح للمناظرة مرفقة بالوثائق المطلوبة بمكتب ضبط المعهد الأعلى للمحاماة الكائن مقره بـ 13 نهج عبد الله ابن عامر المقفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 - العمران - تونس أو ترسل بالبريد السريع إلى نفس العنوان و يكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المرجع في تحديد تاريخ الإرسال أو تاريخ الإيداع .

هام جداً

عملاً بأحكام الفصل الرابع من القرار المشترك من وزير العدل و حقوق الإنسان ووزير التعليم العالي و البحث العلمي و التكنولوجيا المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة يرفض وجوهاً كل مطلب ترشح منقوص من إحدى الوثائق المطلوبة أو ورد بعد غلق قائمة الترشحات

مدير المعهد الأعلى للمحاماة
الأستاذ شرف الدين الظريف



ملاحظة: للإطلاع على برنامج و مراحل المناظرة ، يمكن الرجوع إلى القرار المشترك المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة كما تم تنقيحه و إتمامه بقرار وزير العدل ووزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 29 أكتوبر 2011.